

## وحدة تنظيم التأمين

قرار رقم (24) لسنة 2024

بشأن وقف العمل مؤقتاً بالقرار رقم (38) لسنة

2023 وتعديلاته

رئيس اللجنة العليا لوحدة تنظيم التأمين

بعد الاطلاع على:

– القانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين ولائحته التنفيذية وتعديلاتها،

– والقانون رقم (72) لسنة 2020 في شأن حماية المنافسة ولائحته التنفيذية،

– والقرار رقم (38) لسنة 2023 بإصدار قواعد تنظيم نشاط مستودعات التأمين المركزية وتعديلاته،

– وبناءً على قرار اللجنة العليا لوحدة تنظيم التأمين في اجتماعها رقم (10) لسنة 2024 المنعقد في 2024/12/12،

وبناءً على المصلحة العامة،

قرر ما يلي:

مادة أولى

يوقف العمل مؤقتاً بالقرار رقم (38) لسنة 2023 بإصدار قواعد تنظيم نشاط مستودعات التأمين المركزية وتعديلاته، تحقيقاً للصالح العام.

مادة ثانية

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره، وينشر بالجريدة الرسمية.

رئيس اللجنة العليا

محمد سليمان العتيبي

صدر في: 15 ديسمبر 2024 م

